

# صلاة النساء للكسوف والخسوف

السؤال: س 6 هل تصليها النساء في المساجد أو في البيوت؟ الجواب:- ذكرت عائشة وأسماء وغيرهما { أن النساء صلين في الكسوف مع النبي صلى الله عليه و سلم، قالت أسماء : فدخلت على عائشة وهي تصلي فقلت: ما شأن الناس يصلون؟ فأشارت برأسها إلى السماء، فقلت: آية؟ قالت: نعم، فأطال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - القيام جدا حتى تجلاني العَنَشِي فأخذت قربة من ماء إلى جنبي فجعلت أصب على رأسي أو على وجهي ، - وفي رواية - فجعلت أنظر إلى المرأة أسن مني وإلى الأخرى هي أسقم مني مسلم بشرح النووي 6/211. - وفي لفظ - ثم التفت إلى المرأة الضعيفة فأقول: هذه أضعف مني { رواه مسلم وغيره متفق عليه. البخاري مع الفتح 2/543، ومسلم بشرح النووي 6/212. فدل على أن هناك نساء صلين في المسجد، و لكن إذا خشيت الفتنة أو كانت المرأة شابة يخاف أن تفتن الرجال أو متطيبة فلا يجوز لها حضور المسجد بل تصلي في بيتها سيما إذا كان هناك مجموعة من النساء وفيهن من تقرأ وتعرف الأحكام فتصلي بهن جماعة أو تعلمهن يصلين فرادى ، والله أعلم.